[490] والمتشابه) نقلا من (تفسير النعماني) بإسناده الآتي (1) عن علي (عليه السلام) قال: وأما ما جاء في القرآن من ذكر معايش الخلق وأسبابها (2) فقد أعلمنا سبحانه ذلك من خمسة أوجه: وجه الإمارة (3)، ووجه العمارة، ووجه الإجارة، ووجه التجارة، ووجه الصدقات، فأما وجه الإمارة (4)، فقوله: (واعلموا أنما غنمتم من شئ فان خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين) (5) فجعل خمس الغنائم، والخمس يخرج من أربعة وجوه: من الغنائم التي يصيبها المسلمون من المشركين، ومن المعادن، ومن الكنوز، ومن الغوص. [12558] 13 - الحسن بن علي بن شعبة في (تحف العقول) عن الرضا عليه السلام - في كتابه إلى المأمون - قال: والخمس من جميع المال مرة واحدة. [12559] 14 - محمد بن إدريس في آخر (السرائر) نقلا من كتاب مسائل الرجال): عن محمد بن أحمد بن زياد وموسى بن محمد بن علي بن عيسى قال (1): كتبت إليه - يعني: علي بن محمد عليه السلام - أسأله

_____ (1) ياتي في الفائدة الثانية من الخاتمة برقم (52). (2) في المصدر: واشباهها. (3، 4) في المصدر: الاشارة. (5) الانفال 8: 41. 13 - تحف العقول: 418. 14 - مستطرفات السرائر: 68 / 13. (1) كذا في المصدر ايضا، الا ان الراويين المذكورين نقلا عن مسائل محمد بن علي بن عيسى مكاتباته للامام الهادي عليه السلام، وقد جاء في الحديث (12) من المصدر قوله: " مسائل محمد بن علي بن عيسى " فهو القائل هنا، وهذا هو الذي التزمه المصنف فيما نقله عن المصدر عن هذه المسائل في كتاب الزكاة، ابواب الصدقة، الباب 21، الحديث 8. ويؤيد ما ذهبنا إليه ان المجلسي في البحار ذكر السند هكذا: موسى بن محمد، عن محمد بن علي عيسى، فلاحظ المصدر. (*)
